

## مستحقو مشاركة الدولة في تمويل الملاءمات

● المشغل المعني باستيعاب شخص ذي محدودية، بثلاث وظيفة على الأقل، ولمدة 12 شهرا على الأقل، أو أن يكون التشغيل لفترات محدودة متواصلة تبلغ معا ما يزيد عن 12 شهرا، والذي يُطالب بملاءمة بيئة العمل لوضع العامل.

● المشغل الذي نفذ ملاءمة لعامل ذي محدودية في السابق شريطة أن تكون الملاءمة أجريت بعد نشر الأنظمة (1.5.06) ولم يقدم بعد طلبا بمشاركة الدولة في الملاءمة.

أنواع الملاءمات في مكان العمل التي يمكن تقديم طلب بمشاركة الدولة في تمويلها

● **طلبات بالحصول على خدمات إرشاد-** طلب المشاركة في تمويل ملاءمة التي هي عبارة عن إرشاد أولي لمشغل عامل ذي محدودية عقلية، أو ذهنية، أو نفسية، أو لشخص من قبله، بحضور العامل حسب الحاجة، يقدم من قبل جهة متخصصة في مجال تلك المحدودية المذكورة في الأشهر الستة الأولى من عمل العامل.

● **طلبات بالحصول على خدمات ترجمة وطباعة-** طلب المشاركة في تمويل ملاءمة التي هي عبارة عن خدمات ترجمة وطباعة يحتاجها العامل ذو المحدودية الذي يعاني من تدنٍّ في السمع بـ 50 ديسيبل وأكثر في أذنه الأفضل، وذلك بهدف استيعابه الأولي في مكان العمل.

● **طلبات ملاءمة جسدية -** طلبات بالمشاركة في تمويل ملاءمات جسدية مثل: ملاءمات في العقارات أو في الأجهزة أو في لوازم مساعدة أخرى.

● **طلبات لتمويل زائد-** (1) المشاركة في تمويل ملاءمة في العقارات لعامل قررت له وزارة الصحة محدودية في التنقل بنسبة %75. (2) المشاركة في تمويل ملاءمة لحوسبة خاصة لعامل يحمل شهادة مكفوف بموجب قانون خدمات المساعدات.

● **طلبات استبدال أو تطوير أو تحسين ملاءمة قائمة**



مركز دمج

الأشخاص محدودي القدرات في سوق العمل



دولة إسرائيل

وزارة الصناعة والتجارة والتشغيل

# مساهمة الدولة في تمويل الملاءمات للعاملين محدودي القدرات

## نشرة معلومات للعامل

عام<sup>1</sup>

يعلن مركز دمج الأشخاص ذوي القدرات المحدودة في سوق العمل، في وزارة الصناعة والتجارة والتشغيل، عن أنه ستتم، ابتداء من تاريخ 21/10/2007، معالجة طلبات المشغلين بأن تساهم الدولة في تمويل الملاءمات للعاملين ذوي القدرات المحدودة. تتم مساهمة الدولة في تمويل الملاءمات في مكان العمل بقرار المدير<sup>2</sup>، بموجب طلب مشغل الشخص ذي المحدودية، وفق أنظمة مشاركة الدولة في تمويل الملاءمات، 2006.

تهدف الأنظمة إلى تمكين العاملين ذوي المحدوديات من الانخراط في سوق العمل، من خلال مشاركة الدولة في تكلفة الملاءمات في بيئة العمل، كما يتطلبه القانون.

<sup>1</sup> نشرة المعلومات هذه لا تشكل بديلا لأنظمة مشاركة الدولة في تكلفة الملاءمات في بيئة العمل، 2004.

<sup>2</sup> مدير مقر انخراط ذوي المحدوديات الى سوق العمل